# الموافق 19 سبتمبر سنة 2010م



# السننة السابعة والأربعون

# الجمهورية الجرزائرية الجمهورية الديمقرطية الشغبية

# الجريد الرسيانية

# اِتفاقات دولیّه، قوانین ، ومراسیم فرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و بلاغات

الإدارة والتّحرير <b>الأمانة العامّة للحكومة</b> 	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ٌ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف: 021.54.35.06 إلى 09	سنة	سنة	
021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.چ	1070,00 د.ج	النَّسخة الأصليَّة
ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ  بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.320.0600.12	<b>5350,00 د.ج</b> تزاد عليها نفقات الإرسال	2140,00 د.چ	النَّسخة الأصليَّة وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصَّادر في السَّنين السَّابِقة : حسب التَّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

# فهرس

# مراسيم تنظيميَّة

4	مرسوم تنفيذي رقم 10 – 210 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد
5	مرسوم تنفيذي رقم 10 – 211 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يحدد قائمة مطبوعات الحالة المدنية
6	مرسوم تنفيذي رقم 10 - 212 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى
16	مرسوم تنفيذي رقم 10 – 213 مؤرّخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى
22	مرسوم تنفيذي رقم 10 – 214 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يحدد القانون الأساسي للغرف الفلاحية
	مراسیم فردیّـة
30	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام في المديرية العامّة للميزانية بوزارة الماليّة
30	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام المدير العامّ لصندوق ضمان السيارات
30	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام نوّاب مديرين بوزارة النّقل
30	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام المدير العامّ للمعهد التقني للزراعات الواسعة
30	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني الجزائري للأبحاث الزراعية
30	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام مدير الحظيرة الوطنية بقوراية (بجاية)
30	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام مدير المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة
	مرسـوم رئاسيًّ مؤرَّخ في 10 شـوال عـام 1431 الموافق 19 سـبـتـمبـر سـنـة 2010، يـتـضـمَّن تعيـين مـديـر الايـصـال والإعلام والتوجيه بوزارة الدفاع الوطني
	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين مديرين في المديرية العامّة للميزانية بوزارة الماليّة
	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين مكلّفة بالدّراسات والتّلخيص بوزارة النّقل
	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين مفتش بوزارة النّقل
	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين نوّاب مديرين بوزارة النّقل

# فہرس (تابع)

31	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية
31	
31	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين المدير العامّ للمعهد الوطني للإرشاد الفلاحي
31	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين محافظ الغابات في ولاية بجاية
	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمّن تعيين مدير جامعة
	الجزائر 2

# قرارات، مقرّرات، آراء

## وزارة المالية

# مراسيم تنظيهيت

مرسوم تنفيذي رقم 10 - 210 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدّل والمتممّ،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتضمن قانون الحالة المدنية،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالبلدية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالولاية، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94 - 01 المؤرخ في 3 شعبان عام 1414 الموافق 15 يناير سنة 1994 والمتعلق بالمنظومة الإحصائية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 396 المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1418 الموافق 28 أكتوبر سنة 1997 والمتعلق برقم التعريف الإحصائي والمتضمن إنشاء الفهرس الوطني للأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم ماياتى:

المادة الأولى: يهدف هذا المرسوم إلى إحداث رقم تعريفي وطنى وحيد.

المادة 2: يمنح الرقم التعريفي الوطني للأشخاص الطبيعيين من جنسية جزائرية.

ويمنح أيضا للرعايا الأجانب المولودين في الجزائر والقاطنين بها بصفة منتظمة.

الملدة 3: يسجل الرقم التعريفي الوطني على الوثائق الرسمية للهوية والتنقل والسفر للمواطنين الجزائريين.

الملاة 4: يتشكل الرقم التعريفي الوطني من ثمانية عشر (18) رقما يوافق بيانات الحالة المدنية للأشخاص الطبيعيين.

وتتكون تركيبته كما يأتى:

- موقعين اثنين(2) يتضمنان البيانات المتعلقة بما يأتى :

\* الجنس،

\* الإشارة إلى العقد (مكرر، مكرر 1، مكرر 2، مفترض)،

- \* الازدياد في الجزائر أو في الخارج،
  - \* اكتساب الجنسية الجزائرية،
- ثلاثة (3) مواقع مخصصة للأرقام الثلاثة (3) الأخيرة لسنة التسجيل في سجل الولادات،
- أربعة (4) مواقع مخصصة لرمز بلدية أو بلد الازدياد،
  - خمسة (5) مواقع مخصصة لرقم عقد الميلاد،
- موقعين اثنين (2) مخصصين للرقم التسلسلي للسجلات في السنة،
  - موقعين اثنين (2) يمثلان مفتاح الرقابة.

الملاة 5: سيستعمل الرقم التعريفي الوطني من طرف المؤسسات والإدارات والهيئات التي تبنت أرقاما تعريفية أخرى في إجراءاتها.

الملدة 6: توضح كيفيات تطبيق أحكام هذا المرسوم، عند الاقتضاء، بقرار من وزير الداخلية والجماعات المحلية.

اللدة 7: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010.

# احمد اویحیی

مرسوم تنفيذي رقم 10 – 211 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يحدد قائمة مطبوعات الحالة المدنية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلبة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتضمن قانون الحالة المدنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تحديد نماذج مطبوعات الحالة المدنية، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يحدد هذا المرسوم قائمة مطبوعات الحالة المدنية المستعملة في البلديات والمصالح القنصلية.

الملدة 2: تحدد قائمة مطبوعات الحالة المدنية في الملحق بهذا المرسوم.

تحدد المواصفات التقنية لمستخرج عقد الميلاد الخاص باستصدار بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر بقرار من الوزير المكلف بالداخلية.

الملدة 3: تلغى أحكام المرسوم رقم 72 – 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمذكور أعلاه.

لللدّة 4: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010.

أحمد أويحيى

#### الملحيق

التسميات	المراجع
مستخرج من سجلات الحالة المدنية، للزواج (النسخ)	ح. م. 1
مستخرج من سجلات الحالة المدنية، للزواج (بالتفصيل)	ح. م. 2
الرضا بالزواج	ح. م. 3
شهادة عدم الاعتراض عن الزواج	ح. م. 4
إشهار الزواج	ح. م. 5
شهادة عدم الزواج وعدم إعادة الزواج	ح. م. 6
شهادة عدم الطلاق وعدم الانفصال	ح. م. 7
الدفتر العائلي	ح. م. 8
إعلان بالبيان (المادة 60)	ح. م. 9
إعلان بيان الزواج والطلاق	ح. م. 10
شهادة الطلاق	ح. م. 11
شهادة الميلاد	ح. م. 12
مستخرج عقد الميلاد الخاص ببطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر	ح. م. 12. خ
مستخرج من سجلات الحالة المدنية، (الميلاد)	ح. م. 13
مستخرج من الأحكام الجماعية المصرحة بالولادة	ح. م. 14
بيان الميلاد	ح. م. 15
مستخرج من السجل الأصلي	ح. م. 16
شهادة الوفاة	ح. م. 17
بيان الوفاة	ح. م. 18
مستخرج من سجلات الحالة المدنية، (الوفاة)	ד. ק. 19
شهادة إثبات الوفاة	ح. م. 20
رخصة الدفن	ס. ק. 21
بيان المعلومات عن الوفاة	ح. م. 22
البطاقة العائلية للحالة المدنية	ح. م. 23
البطاقة الشخصية للحالة المدنية	ح. م. 24
شهادة شخصية	ح. م. 25
شهادة الحياة – الحماية	ح. م. 26
شهادة التكفل العائلي	ح. م. 27
شهادة الزواج	ح. م. 28

مرسوم تنفيذي رقم 10 - 212 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85 3 و 125 ( الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 08 04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لا سيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 104 المؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم مايأتي:

المادة الأولى: تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2009 - 2010، المتوسطات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

الملدة 2: تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2009 – 2010، المتوسطات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

الملدّة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة .

حرّر بالجزائر في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010.

أحمد أويحيي

### الملحق الأول قائمة المتوسطات المنشأة للسنة الدراسية 2009/2010

		**************************************									
العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمن البلدية	الولاية	رمز الولاية					
تيمياوين	متوسطة تيمياوين	6955	تيمياوين	01 28	أدرار	01					
المرسى وادي الفضة بنايرة الزبوجة وادي الفضة الشطية وادي سلي بوقادير عين مران	متوسطة القلتة متوسطة الجهة الغربية متوسطة أحمد جبار الجديدة متوسطة وادي حمليل متوسطة أحمد ملياني متوسطة المدينة الجديدة متوسطة خالدي بن علي متوسطة بوقادير الجديدة متوسطة أولاد عين الناس	6956 6957 6958 6959 6960 6961 6962 6963 6964 6965	المرسى وادي الفضة الزبوجة وادي الفضة وادي سلي بوقادير عين مران توقريت	02 13 02 20 02 05	الشلف	02					
حاسي الدلاعة عين ماضي الخنق قصر الحيران الأغواط	متوسطة حاسي الدلاعة الجديدة متوسطة عين ماضي الجديدة متوسطة الخنق الجديدة متوسطة قصر الحيران الجديدة متوسطة الواحات الشمالية الجديدة	6966 6967 6968 6969 6970	حاسي الدلاعة عين ماضي الخنق قصر الحيران الأغواط	03 05 03 06 03 08 03 02 03 01	الأغواط	03					

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمن البلدية	الولاية	رمن الولاية
عين مليلة	متوسطة تجزئة 3	6971	عين مليلة	04 06	أم	04
بئرالشهداء	متوسطة طريق المشيرة	6972	بئرالشهداء	04 26	البواقي	
هنشير تومغاني	متوسطة هنشير تومغاني مركز	6973	هنشير تومغاني	04 21		
مسكيانة	متوسطة تاجوري إبراهيم	6974	مسكيانة	04 16		
عين البيضاء	متوسطة زرارة صالح	6975	عين البيضاء	04 03		
عين البيضاء	متوسطة بلقاضي محمد الصغير	6976	عين البيضاء			
البلالة	متوسطة يحي سدايرية	6977	البلالة			
عين البيضاء	متوسطة عمر بن الخطاب	6978	عين البيضاء			
بریش	متوسطة قرية بئر الرقعة	6979	بريش	04 04		
عين فكرون	المتوسطة الجديدة باوية بلقاسم - حي بئر	6980	عين فكرون	04 23		
	السدرة					
باتنة	متوسطة طريق حملة القطب الجامعي	6981	باتنة	05 01	باتنة	05
بوالحيلات	متوسطة بوالحيلات مركز	6982	بوالحيلات	05 60		
كيمل	متوسطة كيمل	6983	كيمل	05 17		
أو لاد سـلام	متوسطة أولاد سلام	6984	أو لاد سـلام	05 20		
بريكة	متوسطة طريق سطيف	6985	بريكة	05 42		
باتنة	متوسطة حي بوزوران	6986	باتنة	05 01		
بنی کسیلة	متوسطة بنى كسيلة	6987	بنی کسیلة	06 35	بجاية	06
شلاطة	متوسطة شلاطة	6988	شلاطة	06 05		
بوحمزة	متوسطة بوحمزة	6989	بوحمزة	06 37		
وادي غير	متوسطة ملالة	6990	وادي غير	06 51		
أقبو	متوسطة أقبو	6991	أقبو	06 25		
أور لال	متوسطة الحى الجديد أور لال	6992	أور لال	07 24	بسكرة	07
عين زعطوط	متوسطة تيزي	6993	عين زعطوط	07 18		
سيدي خالد	متوسطة حى الزبوجة	6994	سيدي خالد			
بسكرة	متوسطة الحي الإداري بالعالية	6995	بسكرة			
بشار	متوسطة شمال الدبدابة	6996	بشار	08 01	بشار	08
بنی خلیل	متوسطة دوار بنى خليل	6997	بني خليل	09 10	البليدة	09
بنی خلیل	متوسطة حي عين عائشة بن شعبان	6998	بني خليل			
مفتّاح	متوسطة حي الترايكية	6999	 مفتاح			
الأربعاء	متوسطة حي بلعوادي	7000	الأربعاء	09 17		
الشفة	متوسطة الشفة مركز	7001	الشفة	09 08		
البوينان	متوسطة حي 690 مسكن حسانية	7002	البوينان	09 03		
البوينان	l "	7003	البوينان	09 03		

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بني تامو	متوسطة شارع الكاليتوس	7004	بنى تامو	09 19	البليدة	09
بني مراد	متوسطة ديار البحري 2	7005	بني مراد	09 21	(تابع)	
أو لاد يعيش	متوسطة حي 520 مسكن	7006	أو لاد يعيش	09 05		
أو لاد يعيش	متوسطة حي البساتين	7007	أو لاد يعيش	09 05		
أو لاد يعيش	متوسطة كاف الحمام	7008	أولاد يعيش	09 05		
وادي العلايق	متوسطة حي العيد ابراهيم 2	7009	وادي العلايق	09 04		
أو لاد سلامة	متوسطة غابة الزاوش	7010	أو لاد سلامة	09 15		
بني تامو	متوسطة حي الزاوية	7011	بني تامو	09 19		
الشبلي	متوسطة معصومة مركز	7012	الشبلي	09 02		
أحنيف	متوسطة أحنيف	7013	أحنيف		البويرة	10
الحيزر	متوسطة الحيزر	7014	الحيزر	10 12		
ريدان	متوسطة ريدان	7015	ريدان	10 32		
الحاكمية	متوسطة الحاكمية	7016	الحاكمية	10 20		
القاديرية	متوسطة القاديرية طريق تيزي غنيف	7017	القاديرية	10 05		
بئر غبالو	متوسطة بئر غبالو	7018	بئر غبالو	10 36		
عین بسام	متوسطة المنطقة العمرانية	7019	عين بسام	10 35		
سور الغزلان	متوسطة سور الغزلان المنطقة السكنية	7020	سىور الغزلان	10 38		
. 71	الحضرية الجديدة	7021	. 21 -	10.20		
تاقدیت بشلول	متوسطة زبارة متوسطة بشلول	7021	تاقدیت بشلول			
بسلون 	متوسطه بستون	1022	بستون	10 33		<u> </u>
إن امقل	متوسطة إن امقل	7023	إن امقل	11 09	تامنغست	11
أباليسا	متوسطة حي أقلن	7024	أباليسا	11 02		
تامنغست	متوسطة حي السلام تهقوين	7025	تامنغست	11 01		
بوخضرة	متوسطة بوخضرة	7026	بوخضرة	12 18	تبسة	12
العقلة	متوسطة الجرف	7027	العقلة	12 13		
العقلة	متوسطة العقلة مركز	7028	العقلة			
سطح قنطيس	متوسطة سطح قنطيس	7029	سطح قنطيس			
بئر مقدم	متوسطة فرحي ساعي	7030	بئر مقدم	l		
الونزة	متوسطة طريق المريج	7031	الونزة	12 19		
مرسى بن مهيدي	متوسطة مرسى بن مهيدي	7032	مرسى بن مهيدي		تلمسان	13
بني ورسوس	متوسطة بني ورسوس	7033	بني ورسوس			
الرمشي	متوسطة الحي الغربي الجميلة	7034	الرمشي	l		
منصورة	متوسطة بوهناق	7035	30	13 51		
منصورة	متوسطة إمامة	7036	منصورة			
تلمسان	متوسطة سيدي سعيد	7037	تلمسان			
سبدو	متوسطة حي بوعناني	7038	سيدو			
القور	متوسطة القور	7039	القور	13 10		l

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
سيدي علي ملال	متوسطة سيدي علي ملال مركز	7040	سيدي علي ملال	14 04	تيارت	14
رحوية	متوسطة رحوية مركز	7041	رحوية	14 14		
فيجة	متوسطة فيجة مركز	7042	فيجة	14 41		
الحمادية	متوسطة الحمادية مركز	7043	الحمادية	14 35		
مدريسة	متوسطة مدريسة مركز	7044	مدريسة	14 08		
عين الحديد	متوسطة عين الحديد	7045	عين الحديد	14 18		
قصر الشلالة	متوسطة قصر الشلالة	7046	قصر الشلالة	14 29		
الناظورة	متوسطة الناظورة	7047	الناظورة	14 31		
سبعين	متوسطة سبعين مركز	7048	سبعين 	14 25		
تيدة	متوسطة تيدة مركز	7049 7050	تيدة	14 42 14 16		
سوقر ت	متوسطة سوقرمركز	7050	سوقر	14 16		
سوقر تيارت	متوسطة حي مجاط متوسطة حي سيدي خالد	7051	سوقر تيارت	14 01		
نيارت زمالة الأمير عبد	متوسطة حي سيدي حالد متوسطة زمالة الأمير عبد القادر	7053	نيارت زمالة الأمير عبد	14 09		
القادر	متوسطه رمانه ۱۰ میر عبد انعادر	1033	القادر	1407		
]						<u> </u>
صوامع	متوسطة آيت زلال	7054	صوامع	15 05	تيز <i>ي</i>	15
إجر	متوسطة إجر	7055	ر إجر		وزو	
نراع الميزان نراع الميزان	متوسطة هنية	7056	نراع الميزان دراع الميزان			
تيز <i>ي</i> وزو	متوسطة حي دكار	7057	- تيز <i>ي</i> وزو			
	*					<u> </u>
السويدانية	متوسطة بلوطة	7058	السويدانية	16 55	الجزائر	
الخرايسية	متوسطة الخرايسية	7059	الخرايسية	16 56	غرب	
زرالدة	متوسطة القرية الفلاحية	7060	زرالدة	16 44		
جسر قسنطينة	متوسطة حي سونلغاز	7061	جسر قسنطينة	16 26		
درارية	متوسطة الدابوسي	7062	درارية	16 49		
٠.	.1 . 1 . 1	7063	, ,	16 11	۶۱۰ ۱۱	16
بوزريعة	متوسطة جابر بن حيان	7063	بوزريعة المرادية			10
المرادية	متوسطة محمد صحراوي	7004	المرادية	10 27	وسيط	
برج الكيفان	متوسطة على عمران	7065	برج الكيفان	16 30	الحزائر	
الكاليتوس	متوسطة الشراربة الجديدة	7066	برج ، <u>حيد</u> ن الكاليتوس	16 33	ہبر،بر شرق	
الدار البيضاء	متوسطة حى الورود الحميز	7067	الدار البيضاء	16 20		
الرويبة	متوسطة النصر	7068	الرويبة	16 38		
المحمدية	متوسطة حى زرهونى مختار الجديدة	7069	المحمدية	16 29		
برج الكيفان	متوسطة درقانة الجنوبية	7070	برج الكيفان	16 30		
الرغاية	متوسطة حي جعفري	7071	الرغاية	16 40		
221 0	22112 21 "	7072	الجلفة	17.01	الحلفة	17
الجلفة ق. ن. ن	متوسطة حي بوخالفة متوسطة قرنينى	7072	الجلفه قرنین <i>ی</i>		الجنعة	''
قرنيني الجلفة	متوسطة فربيتي		قربي <i>تي</i> الجلفة			
ر تجنیا	متوسته حي التستي			1 1, 01		I

/ العدد 54	الجزائريّة	للجمهورية	الرسمية	الجريدة
------------	------------	-----------	---------	---------

### 10 شوال عام 1431 هـ 19 سبتمبر سنة 2010 م

#### 10

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الإدريسية	متوسطة الإدريسية	7075	الإدريسية	17 14	الجلفة	17
عين وسارة	متوسطة حي الصيفي	7076	عين وسارة	17 31	(تابع)	
عمورة	متوسطة عمورة	7077	عمورة	17 34		
سلمانة	متوسطة سلمانة	7078	سلمانة	17 22		
الجلفة	متوسطة حي بربيح	7079	الجلفة	17 01		
قـاو س	متوسطة قاوس مركز	7080	قـاو س	18 14	جيجل	18
غبالة	متوسطة غبالة مركز	7081	غبالة	18 15		
القنار نوشفي	متوسيطة القنار نوشفي	7082	القنار نوشفي	18 20		
بوسيف أو لاد عسكر	متوسطة المنازل	7083	بوسيف أو لاد عسكر	18 19		
الأميرعبد القادر	متوسطة الأميرعبد القادر	7084	الأميرعبد القادر	18 06		
جيجل	متوسطة الرابطة	7085	جيجل	18 01		
تاكسنة	متوسطة أبلوط	7086	تاكسنة	18 24		
بابور	متوسطة بابور	7087	بابور	19 16	سطيف	19
سطيف	متوسطة قاوة	7088	سطيف	19 01		
سعيدة	متوسطة ظهر الشيح	7089	سعيدة	20 01	سعيدة	20
سعيدة	متوسطة حي السلام	7090	سعيدة	20 01		
حمادی کرومة	متوسطة حما <i>دي</i> كرومة مركز	7091	حمادي كرومة	21 37	سكيكدة	21
فلفلة	متوسطة وادى القصب	7092	فلفلة			
سكيكدة	متوسطة حي  700 مسكن	7093	سكيكدة	21 01		
تاودموت	متوسطة تاودموت	7094	تاودموت	22 49	سيد <i>ي</i> بلعباس	22
عنابة	متوسطة سيدى عاشور الجديدة - حى عدل	7095	عنابة	23 01	عنابة	23
برحال	متوسطة حي الكليتوسة	7096	برحال	23 02		
العين الباردة	متوسطة البسباسة	7097	العين الباردة	23 09		
البوني	متوسطة البوني مركز	7098	البوني	23 05		
و اد <i>ي</i> فراغا	متوسطة مومنة	7099	وادى فراغا	24 06	قالمة	24
خزارة	متوسطة خزارة الجديدة	7100	خ پ خزارة	24 15		
عين رقادة	متوسطة عين رقادة	7101	عین رقادة	24 32		
قسنطينة	متوسطة حي بن شرقي	7102	قسنطينة	25 01	قسنطينة	25
قسنطينة	متوسطة حي بو الصوف	7103	قسنطينة			

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بوشراحيل	متوسطة بوشراحيل مركز	7104	بوشراحيل	26 21	المدية	26
المدية	متوسطة حي 24 فيفر <i>ي</i>	7105	المدية	26 01		
بوغزول	متوسطة القطب الحضري	7106	بوغزول	26 51		
أو لاد معرف	متوسطة أولاد معرف	7107	أو لاد معرف	26 03		
الزبيرية	متوسطة الزبيرية	7108	الزبيرية	26 34		
عين تادلس	متوسطة دوار بلحضري	7109	عين تادلس	27 07	مستغانم	27
صفصاف	متوسطة صفصاف الجديدة	7110	صفصاف	27 30		
بلعايبة	متوسطة المدخل الغربي	7111	بلعايبة	28 15	المسيلة	28
عين الحجل	متوسطة عين الحجل الجديدة	7112	عين الحجل	28 17		
مقرة	متوسطة المدخل الغربي	7113	مقرة	28 11		
بوسىعادة	متوسطة حي الباطن	7114	بوسعادة	28 20		
بني يلمان	متوسطة بني يلمان	7115	بني يلمان	28 45		
المسيلة	متوسطة حي لاروكاد	7116	المسيلة	28 01		
سيدي امحمد	متوسطة سيدي امحمد	7117	سيدي امحمد	28 38		
سيدي قادة	متوسطة سيدي قادة الجديدة	7118	سيدي قادة	29 08	معسكر	29
عين فكان	متوسطة عين فكان الجديدة	7119	عين فكان	29 18		
وادي الأبطال	متوسطة أولاد بالي	7120	وادي الأبطال	29 10		
الرويسات	متوسطة حي الزاوية	7121	الرويسات	30 05	ورقلة	30
النزلة	متوسطة عين الصحراء الجديدة 2	7122	النزلة	30 08		
سيدي خويلد	متوسطة سيدي خويلد الجديدة	7123	سيدي خويلد	30 11		
سيدي خويلد	متوسطة عوينة موسى	7124	سيدي خويلد			
ورقلة	متوسطة حاسي البستان	7125	ورقلة			
ورقلة	متوسطة بو عامر الجديدة	7126	ورقلة	30 01		
المقارين	متوسطة القصور	7127	المقارين			
تماسين	متوسطة تملاحت	7128	تماسين			
إبن ناصر	متوسطة إبن ناصر الجديدة	7129	إبن ناصر	30 17		
ورقلة	متوسطة بامنديل الجديدة	7130	ورقلة	30 01		
العالية	متوسطة قوادري لخضر	7131	العالية	30 20		
المنقر	متوسطة المنقر الجديد	7132	المنقر	30 18		
البرمة	متوسطة البرمة	7133	البرمة	30 21		
سيدي الشحمي	متوسطة النجمة	7134	سيدي الشحمي		وهران	31
العنصر	متوسطة العنصر	7135	العنصر			
حاسي بونيف	متوسطة محمد بوضياف	7136	حاسي بونيف			
السانية	متوسطة حي محمد بوضياف	7137	السانية			
بوصفر	متوسطة بوصفر	7138	J	31 16		
وادي تليلات	متوسطة وادي تليلات الجديدة	7139	وادي تليلات	31 11		

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
البيض	متوسطة المنطقة الحضرية	7140	البيض	32 01	البيض	32
سيدي سليمان	متوسطة سيدي سليمان	7141	سيدي سليمان	32 21		
الأبيض سيدي الشيخ	متوسطة الأبيض سيدي الشيخ	7142	الأبيض سيدي الشيخ	32 07		
عين العراك	متوسطة عين العراك	7143	عين العراك	32 08		
سيدي تيفور	متوسطة سيدي تيفور	7144	سيدي تيفور	32 22		
البنود	متوسطة البنود	7145	البنود	32 16		
شلالة 	متوسطة بوشريط شلالة القبلية	7146	شلالة	32 14		
بوقطب	متوسطة بوقطب	7147	بوقطب	32 10		
برج بوعريريج	متوسطة تجزئة المستشفى	7148	برج بوعريريج	34 01	برج	34
برج بوعريريج	متوسطة حي 1044مسكن الجديدة	7149	برج بوعريريج	34 01	بوعريريج	
عين تاغروت	متوسطة عبد اللافي بوضياف	7150	عين تاغروت	34 08		
حسناوة	متوسطة حسناوة	7151	حسناوة	34 19		
برج بوعريريج	متوسطة تجزئة نويوة	7152	برج بوعريريج	34 01		
أفير	متوسطة أفير	7153	أفير	35 03	بومرداس	35
ب. بومرداس	متوسطة بومرداس	7154	ب بومرداس	35 01		
قورصو	متوسطة إبن رحمون	7155	قورصو	35 16		
برج منايل	متوسطة ُحي الغابة	7156	برج منايل	35 04		
الطارف	متوسطة عباس أحمد	7157	الطارف	36 01	الطارف	36
ابن مهيدي	متوسطة سيدى قاسى الجديدة	7158	ابن مهيدي	36 03		
البسباس	متوسطة عين الطويلة	7159	البسباس	36 16		
عين العسىل	متوسطة عين العسل	7160	عين العسل	36 06		
تيندوف	متوسطة حي 500 مسكن	7161	تيندوف	37 01	تيندوف	37
أم العسيل	متوسطة قرية حاسي خبي	7162	أم العسيل	37 02		
تىسمسىلت	متوسطة المنطقة الصناعية	7163	تيسمسيلت	38 01	تيسمسيلت	38
" أو لاد بسام	متوسطة أو لاد بسام مركز	7164	" أو لاد بسيام	38 12		
بنی قشة	متوسطة بني قشة	7165	بني قشة	39 19	الوادي	39
. ي ميه ونسة	متوسطة بنت لمكوشر	7166	. پ میه ونسة	I		
تندلة	متوسطة الأغفيان	7167	تندلة	39 24		
جامعة	متوسطة جامعة الغربية	7168	جامعة	39 28		
طالب العربي	متوسطة طالب العربي	7169	طالب العربي	39 14		
المحمل	متوسطة أو لاد عز الدين	7170	المحمل	40 17	خنشلة	40
خنشلة	متوسطة حي الشابور	7171	خنشلة	40 01		
خنشلة	متوسطة القطب الجديدة	7172	خنشلة	40 01		

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمن البلدية	الولاية	رمز الولاية
بئر بوحوش	متوسطة بئر بوحوش مركز	7173	بئر بوحوش	41 14	سوق	41
أو لاد إدريس	متوسطة أولاد إدريس مركز	7174	أو لاد إدريس	41 05	أهراس	
لخضارة	متوسطة لخضارة مركز	7175	لخضارة	41 11		
سيدي راشد	متوسطة سيدي راشد الجديدة	7176	سيدي راشد	42 23	تيبازة	42
القليعة	متوسطة حي عدل	7177	القليعة			
حجوط	متوسطة حجوط الجديدة	7178	حجوط	42 08		
فوكة	متوسطة حي بن دومي	7179	فوكة	42 17		
حمالة	متوسطة حمالة مركز	7180	حمالة	43 24	ميلة	43
شلغوم العيد	متوسطة حي بوقرانة	7181	شلغوم العيد	43 03		
تاجنانت	متوسطة طريق السوق	7182	تاجنانت	43 08		
بومدفع	متوسطة بن سيدي عيسى محمد	7183	بومدفع	44 03	عين الدفلي	44
عين الدفلي	متوسطة بسكري فتيحة	7184	عين الدفلي	44 01		
مليانة	متوسطة بن بطوطة	7185	مليانة	44 02		
جندل	متوسطة عبدالله بن مسعود	7186	جندل	44 12		
عريب	متوسطة بوهني عبد الله	7187	عريب	44 06		
العامرة	متوسطة أحمد شاعة	7188	العامرة	44 08		
الروينة	متوسطة زنيني بلقاسم الجديدة	7189	الروينة	44 16		
العبادية	متوسطة العبادية مركز	7190	العبادية	44 11		
تبركانين	متوسطة حي دقيش	7191	تبركانين	44 35		
الحسينية	متوسيطة وا <i>دي</i> الزبوج	7192	الحسينية	44 27		
تاشتة زقاغة	متوسطة تاشتة زقاغة مركز	7193	تاشتة زقاغة	44 32		
جليدة	متوسطة جليدة مركز	7194	جليدة	44 07		
بلعاص	متوسطة بلعاص مركز	7195	بلعاص	44 36		
عين الصفراء	متوسطة سمية بنت الخياط	7196	عين الصفراء	45 03	النعامة	45
عين الصفراء	متوسطة الحمار	7197	عين الصفراء	45 03		
مشرية	متوسطة الإخوة قرين	7198	مشرية	45 02		
عين بن خليل	متوسطة عين بن خليل	7199	عين بن خليل	45 09		
غرداية	متوسطة حي بوهراوة	7200	غرداية	47 01	غرداية	47
غرداية	متوسطة و اد <i>ي</i> نشو	7201	غرداية	47 01		
غرداية	" متوسطة حي بابا سعد الغربي	7202	غرداية	47 01		
حد الشكالة	متوسطة حد الشكالة مركز	7203	حد الشكالة	48 34	غيليزان	48

# الملحق الثاني قائمة المتوسطات الملغاة للسنة الدراسية 2009 / 2010

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بنايرة	متوسطة أحمد جبار القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة أحمد جبار الجديدة)	00056	بنايرة	02 23	الشلف	02
	متوسطة أحمد ملياني القديمة (تلحق المحلات التربوية بالمتوسطة الجديدة أحمد ملياني)	00097	وادي الفضة	02 13		
• "	متوسطة خالدي بن علي القديمة (تلحق المحلات التربوية بمتوسطة خالدي بن علي الجديدة)	00099	وادي سلي	02 05		
	متوسطة صاغور العربي القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة صاغور العربي الجديدة)	00222	بوالحيلات	05 60	باتنة	05
لوطاية	متوسطة الإخوة برباري – منبع الغزلان (تحول إلى ثانوية)	03092	لوطاية	07 19	بسكرة	07
إن صالح	متوسطة الأمير عبد القادر (بناء جاهز قديم) (توضع تحت تصرف الولاية)	00673	إن صالح	11 08	تامنغست	11
· ·	متوسطة فرحي ساعي القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة فرحي ساعي الجديدة)	00709	بئر مقدم	12 10	تبسة	12
	متوسطة الشيخ عبد القادر القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة الشيخ عبد القادر الجديدة)	00848	سيدي علي ملال	14 04	تيارت	14
- "	متوسطة أبى ذر الغفاري القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة أبي ذر الغفاري الجديدة)	00826	تيارت	14 01		
"	متوسطة الإخوة برزق القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة الإخوة برزق الجديدة)	00907	تيدة	14 42		
غبالة	متوسطة شنتوف مختار القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة شنتوف مختار الجديدة)	03538	غبالة	18 15	جيجل	18
بني وسين	متوسطة بني وسين القديمة (تحول إلى ثانوية)	03773	بني وسين	19 53	سطيف	19
· ·	متوسطة قوادري لخضر القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة قوادري لخضر الجديدة)	02229	العالية	30 20	ورقلة	30

# الملحق الثاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
برج بوعريريج	متوسطة تجزئة المستشفى (تحول إلى ثانوية) .	02367	برج بوعريريج	34 01	برج بوعريريج	34
الطارف	متوسطة عباس أحمد القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة عباس أحمد الجديدة)	02506	الطارف	36 01	الطارف	36
	متوسطة عين الطويلة القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة عين الطويلة الجديدة)	03410	البسباس	36 16		
"	متوسطة بني قشة القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى متوسطة بني قشة الجديدة)	02587	بني قشة	39 19	الواد <i>ي</i>	39
ويلان	متوسطة الكاهنة القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة الكاهنة الجديدة)	03672	ويلان	41 19	سوق أهراس	41
جندل	متوسطة عبد الله بن مسعود القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة عبد الله بن مسعود الجديدة)	02922	جندل	44 12	عين الدفلى	44
1	متوسطة بن سيدي عيسى محمد القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة بن سيدي عيسى محمد الجديدة)	02894	بومدفع	44 03		
العامرة	متوسطة أحمد شاعة القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة أحمد شاعة الجديدة)	02910	العامرة	44 08		
مليانة	متوسطة إبن بطوطة القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة ابن بطوطة الجديدة)	02888	مليانة	44 02		
عريب	متوسطة بوهني عبد الله القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة بوهني عبد الله الجديدة)	02908	عريب	44 06		
1	متوسطة بسكري فتيحة القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة بسكري فتيحة الجديدة)	02880	عين الدفلى	44 01		
	متوسطة زنيني بلقاسم القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة زنيني بلقاسم الجديدة)	02928	روينة	44 16		
"	متوسطة سمية بنت الخياط القديمة (تهدم) (تنقل إلى متوسطة سمية بنت الخياط الجديدة)	02950	عين الصفراء	45 03	النعامة	45

## مرسوم تنفيذي رقم 10 - 213 مؤرِّخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85 3 و 125 ( الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 08 04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لا سيما المادة 82
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 104 المؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمّن تعين أعضاء الحكومة،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم ماياتي:

المادة الأولى: تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2009 - 2010، الثانويات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المائة 2: تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2009 – 2010، الثانويات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المائة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010.

أحمد أويحيى

## الملمق الأول قائمة الثانويات المنشأة للسنة الدراسية 2009/2000

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
برج باجي مختار أدرار	ثانویة برج باجي مختار ثانویة تیلیلان	7204 7205	برج باجي مختار أدرار	01 25 01 01	أدرار	01
أولاد فارس بنايرة حرنفة الظهرة	ثانوية أولاد فارس الجديدة ثانوية بنايرة مركز ثانوية حرنفة مركز ثانوية الظهرة مركز	7206 7207 7208 7209	أولاد فارس بنايرة حرنفة الظهرة	02 19 02 23 02 08 02 12	الشلف	02
عين البيضاء أم البواقي	ثانوية عبابسة عبد الحميد (متقنة سابقا) ثانوية سحال إبراهيم (متقنة سابقا)	7210 7211	عين البيضاء أم البواقي	04 03 04 01	أم البواقي	04
منعة باتنة	ثانویة منعة ثانویة ممرات بن بولعید	7212 7213	منعة باتنة	05 06 05 01	باتنة	05
الوطاية أوماش	ثانوية منبع الغزلان ثانوية الحي الجديد أوماش	7214 7215	الوطاية أوماش	07 19 07 02	بسكرة	07

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بشار بشار	ثانوية الدبدابة ثانوية المنطقة الزرقاء	7216 7217	بشار بشار	08 01 08 01	بشار	08
الأسنام تاوريرت أث منصور	ثانوية الأسنام ثانوية تاوريرت أث منصور	7218 7219	الأسنام تـاوريـرت أث منصور	10 02 10 43	البويرة	10
إن امقل تامنغست	ثانوية سي الحواس ثانوية عين أنكوف	7220 7221	إن امقل تامنغست	11 09 11 01	تامنغست	11
بئر مقدم بئر العاتر	ثانوية مباركة بورقعة ثانوية المنطقة العمرانية	7222 7223	بئر مقدم بئر العاتر	12 10 12 02	تبسة	12
سبدو الرمشي القور	ثانوية حي بوعناني ثانوية حي الزيتونة ثانوية القور	7224 7225 7226	سبدو الرمش <i>ي</i> القور	13 35 13 04 13 10	تلمسان	13
تيارت عين بوشقيف مهدية زمالة الأمير عبد القادر تيارت تيارت	ثانوية طريق عين بوشقيف ثانوية عين بوشقيف مركز ثانوية مهدية مركز ثانوية زمالة الأمير عبد القادر مركز ثانوية محمد بلهواري ثانوية حي سوناتيبا	7227 7228 7229 7230 7231 7232	تيارت عين بوشقيف مهدية زمالة الأمير عبد القادر تيارت تيارت	14 01 14 03 14 15 14 09 14 01 14 01	تيارت	14
اَيت يحي	ثانوية أيت يحي	7233	أيت يحي	15 27	تيزي وزو	15
حسين داي	ثانوية الثعالبية	7234	حسين داي	16 17	الجزائر وسط	16
الدرارية	ثانوية الدرارية مركز	7235	الدرارية	16 49	الجزائر غرب	
الشارف الإدريسية بويرة الأحدب	ثانوية الشارف ثانوية الإدريسية ثانوية بويرة الأحدب	7236 7237 7238	الشارف الإدريسية بويرة الأحدب	17 26 17 14 17 09	الجلفة	17
أولاد يحي خدروش القنار نوشفي الأمير عبد القادر	ثانوية أولاد يحي خدروش ثانوية القنار نوشفي مركز ثانوية تاسوست	7239 7240 7241	أولاد يحي خدروش القنار نوشفي الأمير عبد القادر	18 21 18 20 18 06	جيجل	18
حمام قرقور الدهامشة بني وسين بوطالب بيضاء برج	ثانوية بوفروج ثانوية الدهامشة ثانوية بني وسين ثانوية بوطالب مركز ثانوية بيضاء برج الجديدة	7242 7243 7244 7245 7246	حمام قرقور الدهامشة بني وسين بوطالب بيضاء برج	19 50 19 15 19 53 19 05 19 29	سطيف	19

العدد 54	الجزائريَّة /	للجمهورية	الرسمية	الجريدة
----------	---------------	-----------	---------	---------

10 شوال عام 1431 هـ 19 سبتمبر سنة 2010 م

#### 18

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمن الولاية
سعيدة	ثانوية حي ظهر الشيح	7247	سعيدة	20 01	سعيدة	20
الکرکرة سکیکدة سیدي مزغیش	ثانوية الكركرة ثانوية أسامة بن زيد الجديدة ثانوية سيدي مزغيش	7248 7249 7250	الكركرة سكيكدة سيد <i>ي</i> مزغيش	21 12 21 01 21 19	سكيكدة	21
عنابة	ثانوية حي 5 جويلية	7251	عنابة	23 01	عنابة	23
بومهرة أحمد برج صباط	ثانوية بومهرة أحمد الجديدة ثانوية برج صباط	7252 7253	بومهرة أحمد برج صباط	24 31 24 21	قالمة	24
بني حميدان	ثانوية بني حميدان	7254	بني حميدان	25 08	قسنطينة	25
المدية البرواقية قصر البخاري بوشراحيل	ثانوية حي رقية مصطفى ثانوية البرواقية ثانوية قصر البخاري ثانوية بوشراحيل	7255 7256 7257 7258	المدية البرواقية قصر البخاري بوشراحيل	26 01 26 47 26 35 26 21	المدية	26
أولاد بوغالم منصورة مزغران وادي الخير ستيدية	ثانوية أولاد بوغالم ثانوية منصورة ثانوية مزغران ثانوية وادي الخير ثانوية ستيدية	7259 7260 7261 7262 7263	أولاد بوغالم منصورة مزغران وادي الخير ستيدية	27 25 27 23 27 27 27 09 27 04	مستغانم	27
برهوم أولاد دراج بوسعادة عين خضراء محمد بوضياف عين الريش	ثانوية برهوم ثانوية المنطقة الحضرية الجديدة ثانوية حي الباطن الجديدة ثانوية عين خضراء ثانوية محمد بوضياف مركز ثانوية عين الريش	7264 7265 7266 7267 7268 7269	برهوم أولاد دراج بوسعادة عين خضراء محمد بوضياف عين الريش	28 12 28 04 28 20 28 13 28 34 28 44	المسيلة	28
نقوسة سيدي خويلد النزلة المنقر الرويسات	ثانوية البور ثانوية سيدي خويلد ثانوية عين الصحراء ثانوية المنقر ثانوية حي الزيانية	7270 7271 7272 7273 7274	نقوسة سيدي خويلد النزلة المنقر الرويسات	30 03 30 11 30 08 30 18 30 05	ورقلة	30
وهران بئر الجير وادي تليلات بوصفر	ثانویة بوعمامة ثانویة بلقاید ثانویة وا <i>دي</i> تلیلات ثانویة بوصفر	7275 7276 7277 7278	وهران بئر الجير واد <i>ي</i> تليلات بوصفر	31 01 31 03 31 11 31 16	و هران	31

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمن الولاية
سيدي تيفور	ثانوية سيدي تيفور	7279	سيدي تيفور	32 22	البيض	32
عین تاغروت برج بوعریریج القلة برج بوعریریج	ثانویة عین تاغروت ثانویة تجزئة المستشفی ثانویة القلة ثانویة عیسی حمیطوش( متقنة سابقا)	7280 7281 7282 7283	عین تاغروت برج بوعریریج القلة برج بوعریریج	34 08 34 01 34 25 34 01	برج بوعريريج	34
برج منایل بومرداس	ثانوية برج منايل الجديدة ثانوية الكرمة	7284 7285	برج منایل بومرداس	35 04 35 01	بومرداس	35
البسباس	ثانوية دغوسة	7286	البسباس	36 16	الطارف	36
تيندوف	ثانوية تيندوف لطفي الجديدة	7287	تيندوف	37 01	تيندوف	37
ثنية الأحد الأرجم	ثانوية الحي الأحمرالجديدة ثانوية الأرجم الجديدة	7288 7289	ثنية الأحد الأرجم	38 03 38 06	تيسمسيلت	38
البياضة الدبيلة طالب العربي تندلة مرارة الوادي قمار حاسي خليفة	ثانوية البياضة الجديدة ثانوية الدبيلة الجديدة ثانوية تندلة ثانوية مرارة ثانوية حي 8 ماي 1945 ثانوية غمرة ثانوية عاسي خليفة	7290 7291 7292 7293 7294 7295 7296 7297	البياضة الدبيلة طالب العربي تندلة مرارة الوادي قمار حاسي خليفة	39 04 39 11 39 14 39 24 39 22 39 01 39 06 39 13	الوادي	39
بوحمامة	ثانوية بوحمامة الجديدة	7298	بوحمامة	40 08	خنشلة	40
تيفاش الحنانشة	ثانوية تيفاش مركز ثانوية الحنانشة مركز	7299 7300	تيفاش الحنانشة	41 06 41 03	سوق أهراس	41
فوكة قوراية تيبازة سيدي غيلاس الشعيبة	ثانوية فوكة الجديدة ثانوية قوراية الجديدة ثانوية تيبازة الجديدة ثانوية سيدي غيلاس ثانوية الشعيبة	7301 7302 7303 7304 7305	فوكة قوراية تيبازة سيدي غيلاس الشعيبة	42 17 42 10 42 01 42 21 42 12	تيبازة	42
المشيرة وادي سقان تسادان حدادة عين ملوك	ثانوية المشيرة ثانوية وادي سقان ثانوية تسادان حدادة ثانوية عين ملوك	7306 7307 7308 7309	المشيرة وادي سقان تسادان حدادة عين ملوك	43 26 43 07 43 19 43 05	ميلة	43

العثوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
وادي الشرفاء	ثانوية أحمد اللوحى الجديدة	7310	وادي الشرفاء	44 13	عين الدفلي	44
بئر ولد خليفة	ثانوية بئر ولد خليفة	7311	بئر ولد خليفة	44 19		
عين الدفلي	ثانوية غالمي عبد القادر	7312	عين الدفلي	44 01		
العطاف	ثانوية أول نوفمبر الجديدة	7313	العطاف	44 10		
بومدفع	ثانوية الإخوة فروجي	7314	بومدفع	44 03		
روينة	ثانوية هواري بومدين	7315	روينة	44 16		
مشرية	ثانوية الإخوة عزوزي	7316	مشرية	45 02	النعامة	45
ر لفانة	ثانوية زلفانة	7317	زلفانة	47 08	غرداية	47
ر ــــــــ متلیلی	وي ر ثانوية حي القمقومة	7318	ر ــــــ متلیلی	47 05	<u> </u>	
ي	ي ي					
عمی موسی	ثانویة عمي موسی مرکز	7319	عمی موسی	48 11	غيليزان	48
ي و اد <i>ي</i> السلام	ثانوية وادي السلام مركز	7320	ي واد <i>ي</i> السلام	48 20		
" الأحلاف	" ثانوية الأحلاف	7321	" الأحلاف	48 29		

الملحق الثاني قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2010/ 2009

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
أم البواقي عين البيضاء	ثانوية سحال إبراهيم (متقنة سابقا) (تحول إلى قطاع الشباب والرياضة ) ثانوية عبد الحميد عبابسة (متقنة سابقا) (تهدم ) (تنقل إلى ثانوية عبد الحميد عبابسة الجديدة)	00158 04371	أم البواقي عين البيضاء	04 01	أم البواقي	04
منعة باتنة	ثانوية منعة القديمة (تهدم) (تنقل إلى ثانوية منعة الجديدة) ثانوية خديجة أم المؤمنين القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية خديجة أم المؤمنين الجديدة)	03125 00228	منعة باتنة	05 06 05 01	باتنة	05
إن امقل	ثانوية إن امقل القديمة (تنقل إلى ثانوية إن امقل الجديدة)	00665	إن امقل	11 09	تامنغست	11
بئر مقدم	ثانوية مباركة بورقعة القديمة (تعاد إلى التعليم الابتدائي) (تنقل إلى ثانوية مباركة بورقعة الجديدة)	00691	بئر مقدم	1210	تبسة	12

# الملحق الثاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمن الولاية
مرسى بن مهيدي	ثانویة مرسی بن مهیدی القدیمة (تحول الی متوسطة) (تنقل إلی ثانویة مرسی بن مهیدی الجدیدة)	00742	مرسى بن مهيدي	13 39	تلمسان	13
القور	ثانوية القور القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية القور الجديدة)	00741	القور	13 10		
سىبدو	ثانوية سبدو1 (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية سبدو الجديدة)	00804	سبدو	13 35		
زمالة الأمير عبد القادر	ثانوية ديدوش مراد القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية ديدوش مراد الجديدة)	03840	زمالة الأمير عبد القادر	14 09	تيارت	14
حسين داي	ثانوية الثعالبية 1 (تنقل إلى ثانوية الثعالبية)	01178	حسين داي	16 17	الجزائر وسـط	16
حسين داي	مصاحبي) ثانوية الثعالبية 2 (تنقل إلى ثانوية الثعالبية)	01181	حسين داي	16 17	<del></del> 3	
سطيف	ثانوية باحمد الهادي (متقنة سابقا) (تحول إلى قطاع التكوين والتعليم المهنيين)	01405	سطيف	19 01	سطيف	19
سكيكدة	ثانوية أسامة بن زيد القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية أسامة بن زيد الجديدة)	01547	سكيكدة	21 01	سكيكدة	21
وهران	ثانوية لوني الهواري ( متقنة سابقا) (تحول الله قطاع التكوين والتعليم المهنيين)	04061	وهران	31 01	وهران	31
وا <i>دي</i> تليلات	أ في المحتودية وادي تليلات القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية وادي تليلات الجديدة)	02317	و ادي تليلات	3111		
برج بوعريريج	ثانوية عيسى حميطوش (متقنة سابقا) (تحول إلى قطاع التكوين والتعليم	02375	برج بوعريريج	34 01	برج بوعريريج	34
عین تاغروت	المهنيين) ثانوية عبد اللافي بوضياف (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية عبد اللافي بوضياف الجديدة)	03565	عين تاغروت	34 08		
برج منایل	ثانوية كنتور السعيد (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية برج منايل الجديدة)	02441	برج منایل	35 04	بومرداس	35

#### الملحق الثاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
طالب العربي	ثانوية دويم البشير القديمة (تحول إلى متوسطة) (تنقل إلى ثانوية دويم البشير	00468	طالب العربي	39 14	الوادي	39
	الجديدة)					
وادي الشرفاء	ثانوية أحمد اللوحي القديمة (تهدم) (تنقل	02925	وادي الشرفاء	44 13	عين الدفلي	44
العطاف	إلى ثانوية أحمد اللوحي الجديدة) ثانوية أول نوفمبر 54 القديمة (تهدم)	02917	العطاف	44 10		
	(تنقل إلى ثانوية أول نوفمبر 54 الجديدة)					
روينة	شأنوية هواري بومدين القديمة (تهدم)	02929	روينة	44 16		
	(تنقل إلى ثانوية هواري بومدين					
عين الدفلي	الجديدة) ثالمي عبد القادرالقديمة (تهدم)	02884	عين الدفلي	44 01		
	(تنقل إلى ثانوية غالمي عبد القادر					
	الجديدة)	02002		44.02		
بومدفع	ثانوية الإخوة فروجي القديمة (تهدم) (تنقل إلى ثانوية الإخوة فروجى الجديدة)	02892	بومدفع	44 03		
	(لتعل إلى تاتوية الإخوة قروجي الجديدة)					
زلفانة	ثانوية حي الحسي القديمة (تهدم) (تنقل	04076	زلفانة	47 08	غرداية	47
	إلى ثانوية حي الحسي الجديدة)					

مرسوم تنفيذي رقم 10 – 214 مؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010، يحدد القانون الأساسي للفرف الفلاحية.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 ( الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 88 - 10 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، المعدّل،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدّل والمتميّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 31 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالجمعيات،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 20 المؤرخ في 19 صفر عام 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوف مبرسنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المعدّل،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمتضمن التوجيه الفلاحى، لا سيما المادة 59 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 10 - 10 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق 29 يونيو سنة 2010 والمتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المطورخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 38 المؤرخ في أول شعبان عام 1411 الموافق 16 فبراير سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي العام للغرف الفلاحية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 431 المؤرخ في 19 رجب عام 1417 الموافق 30 نوفمبر سنة 1996 والمتعلق بكيفيات تعيين محافظي الحسابات في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري ومراكز البحث والتنمية وهيئات الضمان الاجتماعي والدواوين العمومية ذات الطابع التجاري وكذا المؤسسات العمومية غير المستقلة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 459 المؤرخ في 7 شعبان عام 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم ما يأتي:

#### الفصل الأول الشخصية – المقر

الملدة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 59 من القانون رقم 88 – 16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمتضمن التوجيه الفلاحي، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد القانون الأساسى للغرف الفلاحية.

الملدة 2: تعد الغرف الفلاحية مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالفلاحة.

وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

الملدة 3: طبقا لأحكام المادة 57 من القانون رقم 80 – 16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمذكور أعلاه، تنشأ غرف فلاحية ولائية مجتمعة في غرفة وطنية للفلاحة يحدد مقرها بالجزائر.

الملدة 4: تعد عضوا في الغرف الفلاحية، بعنوان المصالح المهنية للفلاحين، الجمعيات المهنية الفلاحية والتعاونيات الفلاحية واتحاداتها وكذا كل شخص معنوي آخر يمارس بصفة رئيسية نشاط إنتاج مواد أو خدمات متصلة بالفلاحة.

# الفصل الثاني الهدف – المهام

الملدة 5: طبقا لأحكام المادة 58 من القانون رقم 08 – 16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمذكور أعلاه، تشكل الغرف الفلاحية الولائية مكانا للاستشارة والتشاور بين السلطات الإدارية وممثلي المصالح المهنية للفلاحين. وهي تسمح بالتنسيق والإعلام وتبادل المعلومات بين أعضائها وبين هؤلاء والهيئات العمومية أو الخاصة التي تتصل نشاطاتها مباشرة أو بصفة غير مباشرة تلفلاحة.

وتكلف بتطوير الخدمات والأعمال المفيدة تجاه أعضائها في كل المجالات المرتبطة بالنشاط الفلاحي والصحة الحيوانية، لا سيما:

- تنظيم معارض وتظاهرات ومسابقات فلاحية وتسهيل نشر المعلومة العلمية والتقنية والاقتصادية،

- إقامة نظام إعلامي يكون هدفه إيصال المعلومات لفائدة عالم الريف.

- وضع نظام لرصد وتحليل حالة الفروع الفلاحية وأسواقها،

- وضع برامج تكوين بالتنسيق مع الإدارة الفلاحية والهيئات ومراكز التكوين الفلاحي تجاه الفلاحي والمربن،

- المساهمة في ترقية المنتجات الفلاحية والعلامات التجارية وكذا تشجيع عمليات التصدير ومرافقتها،

- ترقية كل عمل من شأنه تحسين أداءات المنتجين الفلاحيين على مستوى الإنتاج وتسهيل توريد الخدمات التي يحتاجونها،

- طبع أو نشر كل مجلة وكل دعامة إعلامية تتعلق بموضوعها.

علاوة على ذلك، تكلف بضمان تبعات الخدمة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط الملحق بهذا المرسوم.

المادة 6: تعد الغرف الفلاحية الولائية شركاء السلطات الإدارية والتقنية المحلية.

ويمكنها، بهذه الصفة، أن تستشار حول كل مشروع له انعكاسات على مصالح أعضائها لا سيما في ميدان تهيئة المحيط الريفي وتجهيزه.

الملدة 7: تتولى الغرفة الوطنية للفلاحة مهمة تنسيق نشاط الغرف الفلاحية الولائية وتقييمه.

المادة 8: يمكن الغرف الفلاحية إقامة علاقات مع الهيئات الوطنية التي لها علاقة بموضوعها وإبرام اتفاقيات التعاون مع الهيئات الأجنبية التي لها نفس الهدف بعد أخذ رأي الغرفة الوطنية للفلاحة وموافقة الوزير المكلف بالفلاحة، بالتنسيق مع وزارة الشؤون الخارحية.

## الفصل الثالث التنظيم – العمل

المادة 9: تزود الغرف الفلاحية بالأجهزة الآتية:

- الجمعية العامة،
- مجلس الإدارة،
  - الرئيس،
  - الأمين العام.

#### القسم الأول الجمعية العامة

الله 10: يعد أعضاء في الجمعية العامة للغرف الفلاحية الولائية التي ينخرطون فيها:

1 - المستثمرون الفلاحيون والمربون المنظمون في إطار جمعيات مهنية فلاحية معترف بها ومتواجدة بالولاية،

2 – ممثلو الأشخاص المعنويين الذين يخضعون للقانون الخاص والمقيمين بالولاية الذين يمارسون بصفة رئيسية نشاط إنتاج مواد أو خدمات مرتبطة بالفلاحة،

3 - ممثلو الهيئات العمومية المتواجدة بالولاية والتى لها صلة بالفلاحة.

الملدة 11: يتمتع بالحق في الانتخاب، بعنوان قرارات الجمعية العامة، الأعضاء الذين تنتخبهم الجمعيات المهنية الفلاحية وممثلو الأشخاص المعنويين الذين يخضعون للقانون الخاص حسب توزيع عدد المقاعد الأتى:

- خمسة (5) مقاعد لكل فئة من الجمعيات المهنية الفلاحية التي تمثل الاختصاصات أو الحرف الفلاحية الآتية:
  - \* الحبوب والبقول الجافة،
    - \* تربية الأبقار،
    - \* تربية الغنم والماعز،
    - \* تربية الخيول والإبل،
  - \* تربية الدواجن والأرانب،
    - \* تربية النحل،
  - \* زراعة الخضروات والزراعة البلاستيكية،
    - \* الزراعات الصناعية،
      - \* زراعة الزيتون،
      - \* زراعة الحوامض،
    - \* زراعة النخيل (نخل التمور)،
      - \* زراعة أشجار فواكه أخرى،
        - \* زراعة الكروم والخمور،
          - \* السقي الفلاحي،
          - \* المكننة الفلاحية.

- عشرة (10) مقاعد لمثلي الأعضاء المذكورين في الحالة 2 من المادة 10 أعلاه،

- مقعد واحد (1) لكل هيئة مذكورة في الحالة 3 من المادة 10 أعلاه.

الملاة 12: تتكون الجمعية العامة للغرفة الوطنية للفلاحة من جميع الرؤساء والأمناء العامين للغرف الفلاحية الولائية والغرفة الوطنية للفلاحة.

يفوض الوزير المكلف بالفلاحة ممثلين عنه.

الملاة 13: تجتمع الجمعية العامة للغرف الفلاحية الولائية والغرفة الوطنية للفلاحة مرتين (2) في السنة في دورة عادية باستدعاء من رئيسها.

يمكن أن تجتمع في دورة غير عادية بطلب من الوزير المكلف بالفلاحة أو من رئيس الغرفة الفلاحية بعد موافقة الوزير المكلف بالفلاحة أو من ثلثي (3/2) أعضائها على الأقل.

الملاة 14: توجه الاستدعاءات المصحوبة بجدول الأعمال والوثائق ذات الصلة إلى الأعضاء خمسة عشر (15) يوما على الأقل قبل التاريخ المقرر. ويمكن تقليص هذا الأجل بالنسبة للدورات غير العادية.

يعد الرئيس جدول الأعمال باقتراح من الأمين العام.

الملاة 15: لا تصح مداولات الجمعية العامة العادية إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضائها على الأقل. وفي حالة عدم اكتمال النصاب، يعقد اجتماع آخر في غضون الشمانية (8) أيام الموالية، وفي هذه الحالة تصح مداولات الجمعية العامة العادية مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للمنتخبين.

وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

المادة 16: لا تصح مداولات الجمعية العامة غير العادية إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضائها على الأقل.

وفي حالة عدم اكتمال النصاب، تلغى الدورة ولا يمكن استدعاؤها من جديد من أجل نفس الموضوع خلال نفس السنة المالدة.

غير أنه، إذا تم استدعاء هذه الدورة بمبادرة من الوزير المكلف بالفلاحة، تصح مداولاتها بالأغلبية البسيطة من أصوات الأعضاء الحاضرين.

المادة 17: تدون مداولات الجمعية العامة في محاضر مرقمة وموقعة من الرئيس والأمين العام وتسجل في سجل خاص يمسكه الأمين العام لغرفة الفلاحة.

ترسل هذه المداولات إلى الوزير المكلف بالفلاحة للموافقة خلال الشهر الذي صودق فيه عليها.

المادة 18: تتداول الجمعية العامة العادية بالخصوص فيما يأتي:

- البرنامج العام لنشاط الغرفة الفلاحية،

- تبني الميزانية والحصيلة المحاسبية للغرفة الفلاحية التي يصادق عليها محافظ الحسابات،
- تقرير النشاط السنوي للغرفة الفلاحية الذي يقدمه الرئيس،
- تقرير تسيير مجلس الإدارة الذي يقدمه الأمين العام،
  - قبول الهبات والوصايا،
  - العلاقات مع الهيئات المماثلة الأجنبية.

وتقوم علاوة على ذلك، بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين وتسهر على استخلافهم في حالة انقطاع العهدة لأي سبب كان.

الملدة 19: في حالة حدوث خلل و/أو انسداد في أجهزة الغرفة الفلاحية، يتخذ الوزير المكلف بالفلاحة كل إجراء مفيد لضمان استمرارية مهام الغرفة وحسن استعمالها.

الملدة 20: يمكن الجمعية العامة أن تجتمع في دورة غير عادية لدراسة كل مسألة غير منصوص عليها في أحكام المادة 18 أعلاه.

الله 21: تقدر مدة عهدة عضو الجمعية العامة بخمس (5) سنوات بهذه الصفة.

اللدة 22: تعد مهام عضو الجمعية العامة مجانية. ولا تمنح إلا تعويضات عن المصاريف المنفقة.

#### القسم الثاني مجلس الإدارة

الملدة 23: تدير الغرف الفلاحية مجالس إدارة.

المادة 24: يتكون مجلس إدارة الغرفة الفلاحية الولائية من أربعة عشر (14) عضوا، منهم:

- ستة (6) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة من بين ممثلي الجمعيات المهنية الفلاحية المذكورين في الحالة الأولى من المادة 10 أعلاه،
- عضوان (2) تنتخبهما الجمعية العامة من بين ممثلي الأشخاص المعنويين المذكورين في الحالة 2 من المادة 10 أعلاه،
  - ممثلان (2) عن قطاع الفلاحة،
  - ممثل واحد (1) عن قطاع المالية،

- ممثل واحد (1) عن قطاع التجارة،
- ممثل واحد (1) عن قطاع الموارد المائية،
- ممثل واحد (1) عن قطاع الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يعين رئيس مجلس إدارة الغرفة الفلاحية الولائية من بين أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين من الوزير المكلف بالفلاحة.

وتنهى مهامه بنفس الأشكال.

**المادة 25:** يتكون مجلس إدارة الغرفة الوطنية للفلاحة من أربعة عشر (14) عضوا، منهم:

- ثمانية (8) أعضاء منتخبين من الجمعية العامة من بين رؤساء الغرف الفلاحية الولائية،
  - ممثلان (2) عن الوزير المكلف بالفلاحة،
  - ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالمالية،
  - ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالتجارة،
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالموارد المائية،
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ممثل واحد (1) عن الديوان الوطني للسقي وصرف المياه.

يعين رئيس مجلس إدارة الغرفة الوطنية للفلاحة من بين أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين من الوزير المكلف بالفلاحة.

وتنهى مهامه بنفس الأشكال.

الملدة 26: يمكن أن ينتخب بصفة أعضاء في مجلس الإدارة، أعضاء الجمعية العامة المترشحون الحائزون خبرة مرتبطة بالصلاحيات الموكلة للمجلس والمتمتعون بحقوقهم المدنية.

الملدة 27: يتولى الأمين العام للغرفة الفلاحية أمانة اجتماعات مجلس إدارة الغرفة الفلاحية.

ويحوز في مجلس الإدارة صوتا استشاريا.

الملدة 28: تقدر مدة عهدة عضو مجلس الإدارة بخمس (5) سنوات.

وفي حالة انقطاع عهدة أي أحد من الأعضاء، يستخلف بالمترشح المرتب مباشرة بعد أخر مترشح منتخب من القائمة للفترة المتبقية من العهدة.

يمكن إعادة انتخاب الأعضاء المنتخبين لمجلس الإدارة.

المادة 29: يعين أعضاء مجلس إدارة الغرفة الوطنية للفلاحة، الممثلون للوزراء والمذكورون في المادة 25 أعلاه، بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها.

يعين أعضاء مجلس إدارة الغرفة الفلاحية الولائية، الممثلون للإدارات المحلية، بقرار من الوالي.

المادة 30: تكون مهام عضو مجلس الإدارة مجانية.

غير أنه، يمكن أن تمنح لهم تعويضات مقابل المصاريف التي ينفقونها حسب الكيفيات والمبالغ التي يحددها مجلس إدارة الغرفة الوطنية للفلاحة ويصادق عليها الوزير المكلف بالفلاحة.

الملاة 31: يجتمع مجلس الإدارة في دورة عادية مرة واحدة (1) على الأقل كل شهرين (2) على الأقل بالنسبة للغرف الفلاحية الولائية وأربع (4) مرات على الأقل في السنة بالنسبة للغرفة الوطنية للفلاحة بناء على استدعاء من رئيسها.

ويمكنه أن يجتمع في دورة غير عادية بمبادرة من رئيسه أو بطلب من الوزير المكلف بالفلاحة أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضائه على الأقل.

الملدة 32: ترسل الاستدعاءات مصحوبة بالوثائق الضرورية عند دراسة جدول الأعمال إلى أعضاء المجلس عشرة (10) أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر.

المادة 33: لا تصبح مداولات مجلس الإدارة إلا بحضور ثلثى (3/2) أعضائه على الأقل.

وفي حالة عدم اكتمال النصاب، يرسل استدعاء شان للأعضاء لاجتماع جديد خلال الخمسة (5) أيام الموالية وفي هذه الحالة، تصح مداولات مجلس الإدارة مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

الله 34: تتخذ قرارات مجلس الإدارة بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين.

وحدهم الأعضاء المنتخبون يمكنهم الانتخاب بالوكالة. ولا يرخص للعضو المنتخب باستلام أكثر من وكالة كتابية واحدة.

وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

الملدة 35: ينتج عن مداولات مجلس الإدارة إعداد محاضر مرقمة ومفهرسة في سجل خاص يوقعها بالاشتراك كل من الرئيس والأمين العام.

ترسل المحاضر إلى الوزير المكلف بالفلاحة.

الملدة 36: يتداول مجلس الإدارة على الخصوص فيما يأتى:

#### أ) بالنسبة للغرف الفلاحية الولائية :

- مشروع البرنامج السنوي لنشاط الغرفة الفلاحية،
  - مشروع الميزانية وحصيلة النشاط السنوي،
- الحصيلة المحاسبية المصادق عليها من طرف محافظ الحسابات، وتقرير تسيير السنة المالية،
  - التنظيم الإداري للغرفة الفلاحية،
    - برامج النشاطات،
  - الخدمات التي يتعين القيام بها تجاه الفلاحين،
    - تقارير مراسلي الغرفة الفلاحية،
      - مشاريع العقود والاتفاقيات،
- الدراسات الواجب القيام بها في إطار المهمة العامة للغرفة الفلاحية،
  - اقتراحات إقامة علاقات مع الهيئات المماثلة.

#### ب) بالنسبة للغرفة الوطنية للفلاحة :

علاوة على الصلاحيات المذكورة أعلاه، يتداول مجلس الإدارة فيما يأتى:

- كيفيات تحديد مبلغ حقوق الانخراط لأعضاء الغرف الفلاحية،
- مشروع النظام الداخلي المشترك لكل الغرف الفلاحية،
- مشروع شبكة أجور مستخدمي الغرف الفلاحية ونظام تعويضاتهم،
- الاقتراحات التي من شأنها تحسين السير العام للغرف الفلاحية.

الملدة 37: يمكن مجلس الإدارة أن يستعين بأي شخص من شأنه أن يفيده في أشغاله.

المادة 38: يمكن مجلس إدارة الغرفة الفلاحية الولائية أن يعين مراسلين له على مستوى الحدود الإقليمية للغرفة الفلاحية.

ويعين الرئيس المراسلين ويستخلفهم بعد موافقة مجلس الإدارة.

يشارك المراسلون في جلسات المجلس بصوت استشارى إذا ما دعوا إلى ذلك.

تكون مهام المراسلين مجانية. غير أنه تقدم لهم تعويضات عن ما ينفقونه من مصاريف أثناء تأديتهم للمهام التى يأمر بها المجلس.

المادة 29: يكلف المراسلون بإعطاء توضيحات للغرفة الفلاحية عن وضعية الفلاحة التي تدخل في دائرة اختصاصهم ويمثلونها، عند الاقتضاء، في إطار المهام الظرفية.

## القسم الثالث الرئيس والأمين العام

المادة 40: رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الغرفة الفلاحية.

المادة 41: يستدعي الرئيس اجتماعات الجمعية العامة ومجلس الإدارة للغرفة الفلاحية ويترأسها وينشطها.

يمثل الغرفة الفلاحية في علاقاتها مع السلطات العمومية ومع الغير.

ينفذ برنامج نشاط الغرفة الفلاحية بعد تبنيها من أجهزة المداولات.

الملدة 42: يعد الأمين العام، الذي يعمل في إطار مداولات مجلس الإدارة، أمرا بصرف ميزانية الغرفة الفلاحية.

وبهذه الصفة:

- يمثل الغرفة الفلاحية أمام القضاء وفي جميع أعمال الحياة المدنية،

- يعد مشروع الميزانية ويباشر في نفقات الغرفة الفلاحية ويأمر بصرفها في حدود الاعتمادات المسجلة في الميزانية،

- ينجز الدراسات الضرورية لاختيارات الغرفة الفلاحية في مجال التخطيط والاستثمارات والعلاقات التجارية. ويمكنه أن يوقع العقود التجارية بعد مداولات مجلس الإدارة،

- يتولى أمانة اجتماعات أجهزة الغرفة الفلاحية،

- يعد حصائل وحسابات نهاية السنة المالية المصدقة من محافظ حسابات وكذا تقرير النشاطات السنوية ويرسلها إلى الوزير المكلف بالفلاحة بعد مصادقة مجلس الإدارة عليها،

- يمارس السلطة السلمية على جميع مستخدمي الغرفة الفلاحية،

- يسهر على حماية ممتلكات الغرفة الفلاحية والحفاظ عليها.

الملة 43: يعين الأمين العام للغرفة الوطنية للفلاحة بمرسوم رئاسي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالفلاحة.

يعين الأمين العام للغرفة الفلاحية الولائية بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة.

وتنهى مهامهما حسب نفس الأشكال.

#### الفصل الرابع أحكام مالية

الملاة 44: تفتح السنة المالية الخاصة بالغرفة الفلاحية في أول يناير وتقفل في 31 ديسمبر من كل سنة.

الملاة 45: تمسك حسابات الغرفة الفلاحية حسب الشكل التجاري وفقا للتشريع والتنظيم المعمول يهما.

تخضع حسابات الغرفة الفلاحية لرقابة محافظ الحسابات الذي يعين طبقا للتنظيم المعمول به، بعد موافقة مجلس إدارة الغرفة الفلاحية.

الملدة 46: تشمل ميزانية الغرفة الفلاحية ما يأتى:

#### في باب الإيرادات:

- إعانات الدولة أو الجماعات المحلية بعنوان تبعات الخدمات العمومية المحددة في دفتر الشروط،
- النتائج المتأتية من الرسوم شبه الجبائية التي تسمح بها قوانين المالية،
  - حقوق انخراط الأعضاء،
  - نتائج الخدمات المقدمة للفلاحين،
- الإيرادات المتأتية من الممتلكات التابعة للغرفة الفلاحية،
  - الهبات والوصايا.

#### في باب النفقات:

- نفقات التسيير،
- نفقات التجهيز، عند الاقتضاء،
- الاشتراكات المحتملة المرتبطة بالانخراط في هيئات أجنبية ذات هدف مماثل،
- جميع النفقات الأخرى الضرورية للسير الحسن للغرفة الفلاحية وفروعها المحتملة.

الملاة 47: يعرض الحساب المالي التقديري للغرفة الفلاحية بعد مداولة مجلس الإدارة، على السلطة الوصية للموافقة عليه حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

المادة 48: يسند مسك الكتابات المحاسبية وتداول الأموال إلى محاسب مشارك في التوقيع مع الأمين العام.

الملدة 49: تعد الحصائل وحسابات نهاية السنة المالية وتقرير النشاط السنوي وتقرير محافظ الحسابات وترسل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

#### الفصل الخامس أحكام مختلفة

الملاة 50: يحدد مجلس الإدارة التنظيم الداخلي للغرفة الفلاحية، حسب حجم نشاطاتها وتنوعها ويصادق عليه بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة.

المادة 51: تحدد شبكة الأجور وكذا نظام التعويضات المطبقين على الغرف الفلاحية بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة بناء على اقتراح من مجلس إدارة الغرفة الوطنية للفلاحة.

الملاة 52: تعد مراقبة تمثيل الجمعيات المهنية الفلاحية المنخرطة في الغرفة من اختصاص رئيس الغرفة الفلاحية وأمينها العام بالاتصال مع المصالح المعنبة للإدارة المحلبة.

الملاة 53: تحدد شروط قابلية الانتخاب وكيفياته أو تعيين أعضاء الجمعيات العامة للغرف الفلاحية ومجالسها الإدارية، بما فيها تعيين الرؤساء، بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة.

الملاة 54: تلغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 91 - 38 المؤرخ في أول شعبان عام 1411 الموافق 16 فبراير سنة 1991 والمذكور أعلاه.

المادة 55: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010.

#### أحمد أويحيى

#### الملحق

# دفتر الشروط المتعلق بتبعات الخدمة العمومية المطبقة على الغرف الفلاحية الولائية والغرفة الوطنية للفلاحة

المادة الأولى: يهدف دفتر الشروط هذا إلى تحديد تبعات الخدمة العمومية التي تطبق على الغرف الفلاحية الولائية والغرفة الوطنية للفلاحة.

الله 2: تكلف الغرف الفلاحية بعنوان تبعات الخدمة العمومية بما يأتى:

- عمليات الاعتراف بصفة الفلاح وإعداد البطاقة المهنية،
  - مسك سجل الفلاحة وتطهيره،
- المساهمة في إحصاء وتحديد قطعان الماشية بالتنسيق مع المؤسسات التقنية المتخصصة،
- المساهمة في تنظيم التكوين على المستوى الوطني والجهوي المتمحور حول نشاطات الفلاحين وانشغالاتهم حسب كل تخصص أو فرع وتسهيل نشر المعلومة العلمية والتقنية والاقتصادية،
- المساهمة في ترقية نوعية المنتوجات الفلاحية حسب خصوصيات الأقاليم المختلفة،
- ضمان المهام التي يمكن أن توكلها السلطات العمومية إليها في إطار تنظيم المهنة وتحليل الفروع وسوقها.

الملدة 3: تتلقى الغرفة الوطنية للفلاحة، مقابل تبعات الخدمة العمومية المسجلة على عاتقها في دفتر الشروط هذا، من الدولة لحسابها ولحساب مجمل الغرف الفلاحية لكل سنة مالية، اعتمادا ماليا على أساس برنامج مصادق عليه من السلطة الوصية.

الملدة 4 : ترسل الغرفة الوطنية للفلاحة، لكل سنة مالية وقبل 30 أبريل، إلى الوزير المكلف بالفلاحة تقييما عن مبلغ الاعتماد المالي الواجب منحه إياها لتغطية الأعباء الحقيقية المترتبة عن تبعات الخدمة العمومية المفروضة عليها بموجب دفتر الشروط هذا.

يحدد الوزير المكلف بالفلاحة والوزير المكلف بالمالية تخصيص الاعتمادات بالاتفاق عند إعداد الميزانية.

ويمكن أن تكون موضوع مراجعة خلال السنة المالية في حالة ما إذا صدرت أحكام تنظيمية جديدة تعدل التبعات الموضوعة على عاتق الغرفة الوطنية للفلاحة.

الملاة 5: يتعين على الغرفة الوطنية للفلاحة أن تقدم للوزير المكلف بالفلاحة المعلومات المتعلقة بحالة تنفيذ البرامج المسطرة والموافق عليها.

المدولة مقابل تكفل الغرفة الوطنية للفلاحة بتبعات الدولة مقابل تكفل الغرفة الوطنية للفلاحة بتبعات الخدمة العمومية إلى الغرفة الوطنية للفلاحة، طبقا للإجراءات المعدة في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

تحدد تبعات الخدمة العمومية، موضوع دفتر المشروط هذا، سنويا بالاشتراك مع الوزير المكلف بالمالية.

المالي الذي المالي الذي المالي الذي تمنحه الدولة موضوع محاسبة منفصلة.

المحدة 8: يجب أن ترسل حصيلة استعمال الاعتماد المالي الممنوح من الدولة والمصدق عليه من محافظ حسابات، إلى وزارة المالية عند نهاية كل سنة مالية.

المادة 9: يحدد الاعتماد المالي الذي تمنحه الدولة طبقا لدفتر الشروط هذا ويسجل في ميزانية الوزارة المكلفة بالفلاحة طبقا للإجراءات المعدة في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

الوزير المكلف بالفلاحة الأمين العام للغرفة أو ممثله الوطنية للفلاحة

# مراسيم فرديت

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنهاء مهام في المديرية العامة للميزانية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبت مبر سنة 2010 تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما في المديرية العامّة للميزانية بوزارة الماليّة، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى:

- ساسى بركون، بصفته مديرا لقطاعات السيادة،
  - فريد بلطرش، بصفته نائب مدير للدفاع.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لصندوق ضمان السيارات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى، ابتداء من 18 ديسمبر سنة 2009، مهام السيد أحمد فيصل عبابسة، بصفته مديرا عاما لصندوق ضمان السيارات، بسبب الوفاة.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمن إنهاء مهام نواب مديرين بوزارة النقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى مهام الأنسة والسلّدة الآتية أسماؤهم بصفتهم نوّاب مديرين بوزارة النّقل، لتكليفهم بوظائف أخرى:

- صليحة رمضان، نائبة مدير للدراسات والتقدير،
- نصر الدين بوكشورة، نائب مدير لتنسيق نقل المسافرين برا،
- محمد ياسف، نائب مدير للمستخدمين والوسائل،
  - يوسف سماعين عزي، نائب مدير للنقل الجوي،
  - شوقي مصباح، نائب مدير للموارد البشرية،
  - نعيم أيت مهدي، نائب مدير للنقل البحرى.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن إنهاء مهام المدير العامُّ للمعهد التقني للزراعات الواسعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى مهام السّيد علي زغيدة، بصفته مديرا عاما للمعهد التقني للزراعات الواسعة، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمّن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني الجزائري للأبحاث الزراعية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى مهام السيد كمال فلياشي، بصفته مديرا للمعهد الوطني الجزائري للأبحاث الزراعية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن إنهاء مهام مدير المظيرة الوطنية بقوراية (بجاية).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى مهام السيد على محمودي، بصفته مديرا للحظيرة الوطنية بقوراية (بجاية)، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن إنهاء مهام مدير المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تنهى مهام السيد عبد القادر هني، بصفته مديرا للمدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 10 شوال عام 1431 الموافق 19 سبتمبر سنة 2010، يتضمن تعيين مدير الايصال والإعلام والتوجيه بوزارة الدفاع الوطني.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 10 شوال عام 1431 الموافق 19 سبتمبر سنة 2010 يعيّن العميد بوعلام مادي، مديرا للايصال والإعلام والتوجيه بوزارة الدفاع الوطني، ابتداء من 5 يوليو سنة 2010.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين مديرين في المديرية العامَّة للميزانية بوزارة الماليَّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعين السيدان الآتي اسماهما مديرين في المديرية العامّة للميزانية بوزارة الماليّة:

- ساسي بركون، مديرا للقطاعات الاجتماعية الثقافية،

- فريد بلطرش، مديرا لقطاعات السيادة.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة النقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 تعيّن الأنسة صليحة رمضان، مكلّفة بالدّراسات والتّلخيص بوزارة النّقل.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين مفتش بوزارة النُقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعيّن السّيد نعيم آيت مهدي، مفتشا بوزارة النّقل.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين نواب مديرين بوزارة النُقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعيّن السّادة الآتية أسماؤهم نوّاب مديرين بوزارة النّقل:

- يوسف سماعين عزي، نائب مدير ضبط النّقل الجوى،

- نصر الدين بوكشورة، نائب مدير النّقل عبر لطرق،

- محمد ياسف، نائب مدير التكوين،
- شوقي مصباح، نائب مدير المستخدمين.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين مكلف بالدَّراسات والتَّلضيص بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعيّن السيد كمال فلياشي، مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

مرسوم رئاسيًّ مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين المدير العامَّ للمعهد الوطنى للإرشاد الفلاحي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعيّن السيد عبد الحميد يحياوي، مديرا عامّا للمعهد الوطني للإرشاد الفلاحي.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين محافظ الغابات في ولاية بجاية.

بموجب مرسوم رئاسيٌ مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبت مبر سنة 2010 يعيّن السّيد علي محمودي، محافظا للغابات في ولاية بجاية.

مرسوم رئاسيًّ مؤرِّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أول سبتمبر سنة 2010، يتضمَّن تعيين مدير جامعة الجزائر 2.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 رمضان عام 1431 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2010 يعيّن السّيد عبد القادر هني، مديرا لجامعة الجزائر 2.

# قرارات، مقررات، آراء

## وزارة المالية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 17 مايو سنة 2010، يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والمجاب للوكالة الوطنية لمسح الأراضي.

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 234 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 19 ديسمبر سنة 1989 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لمسح الأراضى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 190 المؤرخ في 26 صفر عام 1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 88 - 05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب، لا سيما المادة 38 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع المثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 صفر عام 1423 الموافق 17 أبريل سنة 2002 والمتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لمسح الأراضى،

#### يقرران ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 38 من المرسوم المتنفيذي رقم 08 - 05 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمذكور أعلاه، يحدد عدد المناصب العليا ذات الطابع الوظيفي للوكالة الوطنية لمسح الأراضي، طبقا للجدول الآتي:

العدد	المناصب العليا
49	رئيس حظيرة
9	رئيس ورشة
9	رئيس مخزن

الملدة 2: يحدد عدد المناصب العليا لرئيس حظيرة المذكور أعلاه، بمنصب واحد (1) للمديرية العامة، ومنصب واحد (1) لكل مديرية ولائية.

المدة 3: يحدد عدد المناصب العليا لرئيس مخزن المذكور أعلاه، بمنصب واحد (1) للمديرية العامة، ومنصب واحد (1) لكل مديرية جهوية.

الملدة 4: يحدد عدد المناصب العليا لرئيس ورشة المذكور أعلاه، بمنصب واحد (1) للمديرية العامة، ومنصب واحد (1) لكل مديرية جهوية.

اللله 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 17 مايو سنة 2010.

عن وزير المالية عن الأمين العام للحكومة الأمين العام وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية ميلود بوطبة جمال خرشي